وينطق بلغته وتسبح البهيمة بحمدها هل تحمدونها جدعاء وقال تعالى
فاقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله
ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون فجاءت الشريعة في العبادة والدعاء
بما يوافق الفطرة بخلاف ما عليه اهل الضلال من المشركين والصابئين
المتفلسفة وغيرهم فانهم غيروا الفطرة في العلم والارادة جميعا وخالفوا
العقل والنقل كما قد بسطناه في غير هذا الموضع وقد ثبت في
الصحيحين من غير وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقام احدكم
الى الصلاة فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه ولا عن يمينه
فان عن يمينه ملكا ولكن يبصق عن يساره او تحت رجله وفي
رواية انه اذا بصق في ثوبه وفي حديث ابي ذر في الصحيحين
الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبره النبي صلى الله عليه وسلم انه ما من
احد الا سيخلو به ربه فقال له ابو ذر كيف بسمعنا يا رسول الله وهو
واحد ونحن جميع فقال ربما بنك مثل ذلك في الاية الله هذا القمر اية
من ايات الله كلكم يراه مخليا به فالله اكبر وعظم ان يتوجه الى القمر
وخاطبه اذا قدر انه يخاطبه لا يتوجه اليه الا بوجهه مع كونه فوقه مستقبل
له بوجهه مع كونه فوقه ومنا الممتنع في الفطرة ان يستدبر ويخاطبه مع
قصده التام له وان كان ذلك ممكنا وانما يفعل ذلك من ليس مقصوده مخاطبته
كما يفعل من ليس مقصوده التوجه الى شخص بخطاب فيعرض عن توجهه
ويخاطب غيره ليسمع هو الخطاب فاما مع زوال المانع فانما يتوجه
اليه فكذلك العبد اذا قام الى الصلاة فانه يستقبل ربه وهو فوقه
فيدعوه من تلقائه لا من يمينه ولا من شماله ويدعوه من العلو لا من
السفل كما اذا قدر انه يخاطب القمر وقد ثبت عنه في الصحيحين انه قال ان
اقواما عن رفع ابصارهم في الصلاة او لترجعن اليهم ابصارهم واتفق
العلماء على ان رفع المصلي بصره الى السماء منهي عنه وروى احمد عن محمد بن
سيرين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع بصره في الصلاة الى السماء حتى

انزل

انزل حتى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون فكان بصره لا يجاوز
موضع سجوده فهذا مما جاءت به الشريعة تحصيلا للفطرة لان الداعي السائل
الذي يؤمن بالخشوع وهو الذل والسكون لا يناسب حاله ان ينظر الى ناحية
ممن يدعوه ويسأله بل يناسب حاله الاطراق وغض بصره امامه وليس نهي
المصلي عن رفع بصره في الصلاة ردا على اهل الاثبات الذين يقولون ان الله على
العرش كما يظنه بعض جهال الجهمية فان الجهمية عندهم لا فرق بين العرش
وقعر البحر فالجميع سواء ولو كان الامر كذلك لم ينهه على رفع بصره الى جهة
ويؤمر بردة الى اخرى لان هذه وهذه عند الجهمية سواء وايضا فلو كان
الامر كذلك لكان النهي عن رفع البصر شاملا لجميع احوال العبد وقد
قال تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فليس للعبد منهي عن رفع بصره
مطلقا وانما نهي عن وقت الذي يؤمر فيه بالخشوع لان خفض البصر
من تمام الخشوع كما قال تعالى خاشعة ابصارهم تخرج منهم الاجداث
وقال تعالى وتراهم يعرضون عليها خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفي
وايضا فلو كان النهي عن رفع البصر الى السماء وليس في السماء لكان لا فرق
بين رفعه الى السماء ورده الى جميع الجهات ولو كان مقصوده ان ينهى
الناس ان يعتمدوا ان الله في السماء او يقصدوا بقلوبهم التوجه الى
العلو لبينوا لهم ذلك كما بينوا لهم سائر الاحكام فليس وليس في كتاب الله
ولا سنة رسوله ولا في قول سلف الامة حرف واحد يذكر فيه انه ليس فوق
العرش وانه ليس فوق السماء وانه اخل العالم ولا خارجه ولا يجانب
له ولا مباين له وانه لا يقصد العبد اذا دعاه العلو دون سائر الجهات
بل جميع ما تقوله الجهمية من النفي ويدعوى انه الحق ليس معهم به حرف
من كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول احد من سلف الامة وائمتها
بل الكتاب والسنة واقوال السلف والائمة مملوءة بما يدل على نقيض قولهم
وهم يقولون ان ظاهر ذلك كفر فتأولوه او تغوض فعلى قولهم
ليس في الكتاب والسنة واقوال السلف والائمة في هذا الباب

Copyright © Stanford University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)